

وزارة الداخلية**قرار رقم ٨١٦ لسنة ٢٠١٠****وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته :

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٠/٤/١١ بشأن طلب إبعاد أرتيرية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام :

قرر :

مادة ١ - تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعولة / ASMERET TEKLU TESFAGABR (أرتيرية الجنسية - مواليد ١٩٧٨/٣/١٢).

مادة ٢ - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٠/٤/١٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى